



قرار مكتب العلامات التجارية رقم (1323) لسنة 2019 م

بشأن رفض قبول طلب تسجيل علامة تجارية


بناءً على الطلب المقدم من شركة الديب وشركائه للاستشارات والخدمات القانونية بصفتها وكيلًا عن مؤسسة بن عوض النقيب للتجارة العالمية - اليمن - بتاريخ 2019/07/01م والمقيد تحت رقم (37475) بسجل قيد طلبات تسجيل العلامات التجارية بشأن تسجيل علامة تجارية طبقاً للرسم الموضح بالطلب عن منتجات: البيرة شراب الشعير، والمياه المعدنية والغازية وغيرها من المشروبات غير الكحولية، مشروبات مستخلصة من الفواكه وعصائر الفواكه، أشربة ومستحضرات أخرى لتحضير المشروبات.

علامة: (روعة RAWAH)

للفئة (32) من الملحق (أ) للاتفاقية التنفيذية للقانون المنظم العلامات التجارية. استناداً لنص المادة (1232) من قانون النشاط التجاري رقم (23) لسنة 2010م. قرر مكتب العلامات التجارية رفض قبول طلب تسجيل العلامة التجارية لوجود تسجيل سابق للعلامة.

ووفقاً لنص المادة (1246) من القانون المشار إليه أعلاه يجوز لطالب التسجيل التظلم من القرار في ميعاد ثلاثين يوماً من تاريخ استلامه.

السني مسعود عبد الله
مدير مكتب العلامات التجارية



صدر في: 1440 /
الموافق: 2019 /
هـ. م. صبري